الأمم المتحدة

A/C.3/63/L.28

الجمعية العامة

Distr.: Limited
30 October 2008
Arabic
Original: English

الدورة الثالثة والستون
اللجنة الثالثة

البند ٦٤ (ب) من جدول الأعمال
تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

إثيوبيا، إريتريا، إكوادور، الإمارات العربية المتحدة، إندونيسيا، أنغولا، أوغندا، إيران (جمهورية – الإسلامية)، باكستان، بربادوس، بنغلاديش، بنن، بوركينا فاسو، بوروندي، بيلاروس، الجزائر، الجماهيرية العربية الليبية، الجمهورية العربية السورية، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جنوب أفريقيا، زمبابوي، سانت فنسنت وجزر غرينادين، سوازيلند، السودان، الصين، غابون، غانا، غينيا، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، الكاميرون، كوبا، كوت ديفوار، كينيا، لبنان، ليبريا، مالي، ماليزيا، مدغشقر، مصر، المغرب، ملاوي، المملكة العربية السعودية، موريتانيا، النيجر، اليمن: مشروع قرار

العولمة وآثارها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان

إن الجمعية العامة،

إذ تسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وإذ تعرب بوجه خاص عن الحاجة إلى تحقيق تعاون دولي في تعزيز وتشجيع احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية للجميع دون تمييز،

041108 041108 08-58027 (A)

وإذ تشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان[١]، وكذلك إعلان وبرنامج عمل فيينا اللذين اعتمدهما المؤتمر العالمي لحقوق الإنسان في ٢٥ حزيران/يونيه ١٩٩٣[٢]،

وإذ تشير أيضا إلى العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية[٣] والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية[٣]،

وإذ تشير كذلك إلى الإعلان المتعلق بالحق في التنمية الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ١٢٨/٤١ المؤرخ ٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٦،

وإذ تشير إلى إعلان الأمم المتحدة للألفية[٤] وإلى الوثيقتين الختاميتين للدورتين الاستثنائيتين الثالثة والعشرين[٥] والرابعة والعشرين[٦] للجمعية العامة المعقودتين في نيويورك في الفترة من ٥ إلى ١٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٠ وفي جنيف في الفترة من ٢٦ حزيران/يونيه إلى ١ تموز/يوليه ٢٠٠٠، على التوالي،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٥١/٦٢ المؤرخ ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧،

وإذ تشير كذلك إلى قرار لجنة حقوق الإنسان ١٧/٢٠٠٥ المؤرخ ١٤ نيسان/أبريل ٢٠٠٥ والمتعلق بالعولمة وآثارها على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان[٧]،

وإذ تسلم بأن جميع حقوق الإنسان عالمية ومتشابكة ومترابطة وغير قابلة للتجزئة، وأن على المجتمع الدولي أن يتعامل مع حقوق الإنسان على الصعيد العالمي بتراهة وعدالة وعلى قدم المساواة وبنفس القدر من الاهتمام،

وإذ تدرك أن العولمة تؤثر في جميع البلدان تأثيراً مختلفاً وتزيد من تعرضها للتطورات الخارجية، الإيجابية منها والسلبية، بما فيها التطورات الحاصلة في ميدان حقوق الإنسان،

---

(١) القرار ٢١٧ ألف (د-٣).

(٢) A/CONF.157/24 (Part I)، الفصل الثالث.

(٣) انظر القرار ٢٢٠٠ ألف (د-٢١)، المرفق.

(٤) انظر القرار ٢/٥٥.

(٥) القرار دإ-٢/٢٣، المرفق والقرار دإ-٣/٢٣، المرفق.

(٦) القرار دإ-٢/٢٤، المرفق.

(٧) انظر: الوثائق الرسمية للمجلس الاقتصادي والاجتماعي، ٢٠٠٥، الملحق رقم ٣ والتصويبان (E/2005/23 و Corr.1 و 2)، الفصل الثاني، الفرع ألف.

وإذ تدرك أيضا أن العولمة ليست مجرد عملية اقتصادية، بل لها أيضا أبعاد اجتماعية وسياسية وبيئية وثقافية وقانونية تؤثر في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان،

وإذ تشدد على ضرورة التنفيذ الكامل للشراكة العالمية من أجل التنمية وتعزيز الزخم الذي أوجده مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥ من أجل تفعيل وتنفيذ الالتزامات التي جرى التعهد بها في نتائج المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي تعقدها الأمم المتحدة، بما فيها مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥، في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي والميادين المتصلة بهما، وإذ تؤكد من جديد وبوجه خاص الالتزام الوارد في الفقرتين ١٩ و ٤٧ من نتائج مؤتمر القمة العالمي لعام ٢٠٠٥[٨] بالعمل على توخي الإنصاف في عملية العولمة وتنمية القطاعات الإنتاجية في البلدان النامية لتمكين هذه البلدان من المشاركة بمزيد من الفعالية في عملية العولمة والاستفادة منها،

وإذ تدرك الحاجة إلى إجراء تقييم واف ومستقل وشامل للآثار الاجتماعية والبيئية والثقافية للعولمة في المجتمعات،

وإذ تسلم بأن لكل ثقافة كرامتها وقيمتها اللتين يجدر الاعتراف بهما واحترامهما وصونهما، وإذ تعرب عن اقتناعها بأن جميع الثقافات، بثراء تعددها وتنوعها وبما تتركه كل منها من أثر في الأخرى، تشكل جزءا من التراث المشترك للبشرية جمعاء، وإذ تعي أن خطر سيادة ثقافة وحيدة عالمية إنما يمثل تهديدا إذا ظل العالم النامي فقيرا ومهمشا،

وإذ تسلم أيضا بأن الآليات المتعددة الأطراف تضطلع بدور فريد في مواجهة التحديات التي تطرحها العولمة وفي اغتنام الفرص التي تتيحها،

وإذ تشدد على الطابع العالمي لظاهرة الهجرة وأهمية التعاون الدولي والإقليمي والثنائي في هذا الشأن وضرورة حماية حقوق الإنسان للمهاجرين، وبخاصة في وقت ازداد فيه تدفق الهجرة في ظل اقتصاد معولم،

وإذ تعرب عن القلق إزاء ما للاضطرابات المالية الدولية من أثر سلبي على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وعلى التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، ولا سيما في ضوء التحديات المالية الدولية الراهنة،

وإذ تعرب عن بالغ القلق لما للتحديات العالمية المتزايدة في مجالي الغذاء والطاقة من أثر سلبي على التنمية الاجتماعية والاقتصادية وعلى التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان،

---

(٨) انظر القرار ١/٦٠.

وإذ تسلم بأن العولمة ينبغي أن تسترشد بالمبادئ الأساسية التي ترتكز عليها مدوَّنة حقوق الإنسان، مثل المساواة والمشاركة والمساءلة وعدم التمييز على الصعيدين الوطني والدولي كليهما واحترام التنوع والتسامح والتعاون والتضامن الدوليين،

وإذ تؤكد على أن تفشي الفقر المدقع يحول دون التمتع الكامل والفعال بحقوق الإنسان، وأن التخفيف العاجل من حدته ثم القضاء عليه في نهاية المطاف يجب أن يظلا أولوية عالية من أولويات المجتمع الدولي،

وإذ تكرر بقوة تأكيد العزم على التحقيق الآني والكامل للأهداف والغايات الإنمائية المتفق عليها في المؤتمرات الرئيسية ومؤتمرات القمة التي عقدتها الأمم المتحدة، بما فيها الأهداف والغايات المتفق عليها في مؤتمر قمة الألفية والموصوفة بالأهداف الإنمائية للألفية والتي ساعدت في تحفيز الجهود المبذولة للقضاء على الفقر،

وإذ يساورها بالغ القلق إزاء عدم كفاية التدابير المتخذة لتضييق الفجوة الآخذة في الاتساع بين البلدان المتقدمة النمو والبلدان النامية، وداخل البلدان التي أدت إلى أمور منها تفاقم الفقر وأثرت تأثيرا سلبيا على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، ولا سيما في البلدان النامية،

وإذ تلاحظ أن البشر يسعون إلى قيام عالم يحترم حقوق الإنسان وتنوع الثقافات، وأنهم يعملون، في هذا الصدد، على كفالة أن تكون جميع الأنشطة، بما فيها الأنشطة المتأثرة بالعولمة، متسقة مع تلك الأهداف،

١ - **تسلم** بأنه على الرغم من إمكانية تأثير العولمة في حقوق الإنسان بحكم إنها تؤثر، فيما تؤثر، على دور الدولة، فإن مسؤولية تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها تقع في المقام الأول على عاتق الدولة؛

٢ - **تؤكد** على أن التنمية ينبغي أن تكون محور جدول الأعمال الاقتصادي الدولي وعلى أن الاتساق بين الاستراتيجيات الإنمائية الوطنية والالتزامات والتعهدات الدولية أمر حتمي لتهيئة بيئة تمكن من تحقيق التنمية، وفي قيام عولمة تستوعب الجميع وتتميز بالإنصاف؛

٣ - **تؤكد من جديد** أن تضييق الفجوة بين الأغنياء والفقراء، داخل البلدان وفيما بينها، هدف واضح على الصعيدين الوطني والدولي، في إطار الجهد الهادف إلى تهيئة بيئة مؤاتية تتيح التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان؛

٤ - **تؤكد من جديد أيضا** الالتزام بتهيئة بيئة على الصعيدين الوطني والعالمي على السواء تؤدي إلى تحقيق التنمية والقضاء على الفقر بوسائل شتى منها الحكم الرشيد داخل كل بلد وعلى الصعيد الدولي والشفافية في النظم المالية والنقدية والتجارية والالتزام بنظام تجاري ومالي متعدد الأطراف يتسم بالانفتاح والعدل والاستناد إلى القواعد، ويمكن التنبؤ به ويخلو من التمييز؛

٥ - **تسلم** بأن العولمة تتيح فرصا كبيرة، ولكن التفاوت الشديد في تقاسم فوائدها وانعدام التكافؤ في توزيع تكاليفها يشكلان جانبا من العملية يؤثر في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان، ولا سيما في البلدان النامية؛

٦ - **ترحب** بتقرير مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان عن العولمة وأثرها على التمتع الكامل بحقوق الإنسان[٩] الذي يركز على تحرير التجارة الزراعية وأثر ذلك على إعمال الحق في التنمية، بما في ذلك الحق في الغذاء، وتحيط علما بالاستنتاجات والتوصيات التي يتضمنها التقرير؛

٧ - **تهيب** بالدول الأعضاء ووكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني العمل على تحقيق النمو الاقتصادي المنصف والمستدام بيئيا بغية إدارة العولمة على نحو يؤدي إلى الحد من الفقر بطريقة منهجية وتحقيق الأهداف الإنمائية الدولية؛

٨ - **تسلم** بأن العولمة لا يمكن أن تكون شاملة للجميع ومنصفة وذات طابع إنساني، ومن ثم تسهم في التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان إلا ببذل جهود واسعة النطاق ودؤوبة، بما في ذلك انتهاج سياسات واتخاذ تدابير على الصعيد العالمي لتهيئة مستقبل مشترك قائم على إنسانيتنا المشتركة بكل تنوعها؛

٩ - **تبرز** الحاجة الملحة إلى إنشاء نظام دولي منصف وشفاف وديمقراطي من أجل تعزيز وتوسيع مشاركة البلدان النامية في صنع القرارات الاقتصادية ووضع القواعد الاقتصادية على الصعيد الدولي؛

١٠ - **تؤكد** أن العولمة عملية تحول هيكلي معقدة ذات جوانب جامعة للعديد من الاختصاصات المختلفة، وتؤثر في التمتع بالحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما فيها الحق في التنمية؛

---

(٩) E/CN.4/2002/54.

١١ - **تؤكد أيضا** أنه ينبغي للمجتمع الدولي أن يسعى إلى مجابهة ما تمثله العولمة من تحديات وإلى اغتنام ما تتيحه من فرص بطريقة تكفل احترام التنوع الثقافي للجميع؛

١٢ - **تبرز**، لذلك، الحاجة إلى مواصلة تحليل عواقب العولمة على التمتع الكامل بجميع حقوق الإنسان؛

١٣ - **تحيط علما** بتقرير الأمين العام[١٠]، وتطلب إليه أن يواصل التماس آراء الدول الأعضاء ووكالات منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة، وأن يقدم إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والستين تقريرا موضوعيا عن هذه المسألة.

---

(١٠) A/62/222.